وبعد أن شنَّع عليهم العلامة ابن القيم قال :

« وهذا كله عند نفاة الأسباب مجاز لا حقيقة له »[٣٠] .

في هذه المواضع كلها ينازع ابن القيم الخصوم في بعض ماذهبوا إليه ، أما المجاز فعلى كثرة ترديده له لم يَبُحْ بكلمة واحدة تدل على أنه منكر له ، بل ينازع الخصوم بأن ما عدوه مجازًا من الصفات ليس هو بمجاز ، وإنما حقائق .

نص قاطع لكل شبهة :-

ولدينا نص قاطع لكل شبهة تحوم حول اقرار العلامة ابن القيم بالمجاز ، آثرنا أن نذكره في نهاية هذه الجولة لقوته ووضوحه على إقراره بالمجاز والتأويل المؤدي إليه . وفيه يقول رحمه الله « المجاز والتأويل لا يدخلان في النصوص ، وإنما يدخل في الظاهر المحتمل له ، وهنا نكتة ينبغي التفطن لها ، وهي أن كون اللفظ نصًا يعرف بشيئين :

أحدهما : عدم احتماله لغير معناه وضعًا ، كالعشرة .

والثاني : اطراد استعماله على طريقة واحدة في جميع موارده . فإنه نص في معناه لا يقبل تأويلا ولا مجازًا »[٣١] .

نترك هذا النص يتحدث عن نفسه ، ليقطع كل هاجسة ويزيل كل ريب حول إيمان الإمام بن قيم الجوزية بالمجاز واقراره به في العديد من مؤلفاته غير «الصوعق» وإننا لم نكن مفترين عليه ولا على شيخه الإمام ابن تيميه حين قلنا أنهما من مثبتي المجاز وإن نفياه في « الإيمان » و « الصواعق » لعارض بدالهما ولكي يدفعا خطر سوء التأويل الذي نشأ في عصرهما وقبل عصرهما .

ونص آخر مماثل :-

كما أن لابن القيم نصًا آخر مماثلا لهذا النص وضع فيه ضوابط للمجاز في

---

(٣٠) شفاء العليل (٢٩٩) .

(٣١) بدائع الفوائد : (١٥/١) والمؤلف يفرق هنا بين النص والظاهر على منهج الأصوليين والفقهاء .